239 - { فإن خفتم } من عدو أو غيره { فرجالا أو ركبانا } فصلوا راجلين أو راكبين ورجالا جمع راجل أو رجل بمعناه كقائم وقيام وفيه دليل على وجوب الصلاة حال المسايفة وإليه ذهب الشافعي رضي ا تعالى عنه وقال أبو حنيفة C تعالى لا يصلى حال المشي والمسايفة ما لم يمكن الوقوف { فإذا أمنتم } وزال خوفكم { فاذكروا ا } صلوا صلاة الأمن أو اشكروه على الأمن { كما علمكم } ذكرا مثل ما علمكم من الشرائع وكيفية الصلاة حالتي الخوف والأمن أو شكرا يوازيه وما مصدرية أو موصولة { ما لم تكونوا تعلمون } مفعول علمكم